

قانون رقم ١٩٦ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتهاد إضافي في ميزانية الإذاعة المصرية
للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية

ومناء على معارضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإذاعة المصرية للسنة المالية
١٩٥٤-١٩٥٥ باب ٢ (مصرفات عامة)، اعتهاداً إضافياً قدره ٣٨٠٠٠٠ ج.
(مساية ونلائون ألف جنيه) لمواجهة الزيادة في مصروفات مجلة الإذاعة.

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الإذاعة نفسها.

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والإرشاد القوى ، تنفيذ
هذا القانون ، كل منهما فيها ينحصه ما

صدر بديوان الرياسة في ١٣ شعبان سنة ١٣٧٤ (٦ أبريل سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.)

وزير المالية والاقتصاد

صلاح الدين مصطفى مالم صاغ (أ.ح.)

قانون رقم ١٩٥٥ لسنة ١٩٥٥

بنقل ثلاث وظائف كيهائن من وزارة الشئون البلدية
والقروية إلى وزارة الصحة العمومية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية

وببناء على معارضه وزير المالية والاقتصاد

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥ نقل ثلاث
وظائف (عدد ١ ثلاثة وعدد ٢ خامسة) مدرجة ضمن الوظائف العالمية
الفنية (القسم المدني) بباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبات) من ميزانية
قسم ١٢ (وزارة الشئون البلدية والقروية) فرع ١ (الديوان العام) إلى
ميزانية قسم ١١ (وزارة الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام)

مادة ٢ - على وزراء المالية والاقتصاد والصحة أنه، ومنية والشئون
البلدية والقروية ، تنفيذ هذا القانون كل منه فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ١٣ شعبان سنة ١٣٧٤ (٦ أبريل سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.)

وزير الشئون البلدية والقروية

(فائد جناح) عبد الطيف محمود البغدادي نور الدين حافظ

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيوني